Journal Of the Iraqia University (75-6) March (2026)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

تحولات النظام الدولي وانعكاساتها على وظائف الأمم المتحدة الأمنية والاقتصادية

سرور عبد الرزاق السعدي

جامعة قم/قانون دولي/كلية القانون

المشرف/ الدكتور مصطفى فضائلي

جامعة قم//قانون دولي/كلية القانون

Transformations in the International System and Their Impact on the United Nations' Security and Economic Functions

Student / Surour Abdul-Razzaq Al-Saadi
Qom University
Email: rrvv095@gmail.com
Supervisor / Dr. Mostafa Fazaili
Qom University
m.fazayeli@qom.ac.ir

المستخلص

تتناول هذه الدراسة المبررات الموضوعية لإصلاح منظمة الأمم المتحدة، انطلاقًا من تقييم أدائها في مجالي السلم والأمن الدوليين والدور الاقتصادي والاجتماعي. في المبحث الأول، يتم تحليل تأثير النظام الدولي على فاعلية المنظمة في إدارة الأزمات الدولية، مع التركيز على مدى قدرتها على مواجهة التهديدات الأمنية المعاصرة. أما المبحث الثاني، فيسلط الضوء على التحديات التي تواجه الأمم المتحدة في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويستعرض أسباب ضعف أدائها في هذا المجال الحيوي. تهدف الدراسة إلى تقديم رؤية نقدية تساهم في بلورة إصلاحات مؤسسية تعزز من كفاءة المنظمة وتستجيب لمتطلبات النظام الدولي المتغير.**الكلمات المفتاحية** (إصلاح الأمم المتحدة، النظام الدولي، السلم والأمن الدوليين، إدارة الأزمات، التهديدات الدولية، التنمية الاقتصادية، الدور الاجتماعي، ضعف الأداء المؤسسي)

Abstract

This study explores the substantive justifications for reforming the United Nations, based on an evaluation of its performance in international peace and security as well as its economic and social roles. The first section analyzes the impact of the international system on the UN's effectiveness in crisis management, focusing on its ability to address contemporary security threats. The second section examines the challenges facing the UN in achieving economic and social development goals, highlighting the reasons behind its limited performance in this critical domain. The study aims to offer a critical perspective that contributes to shaping institutional reforms capable of enhancing the organization's efficiency and responsiveness to the evolving international order.**Keywords**United Nations reform, international system, peace and security, crisis management, global threats, economic development, social role, institutional performance

المقدمة:

تبرز المبررات الداعية إلى إصلاح منظمة الأمم المتحدة من خلال تقييم أدائها الفعلي في التعامل مع الأزمات الدولية، حيث يتضح أن المنظمة، رغم مكانتها الرمزية والتاريخية، تعاني من اختلالات وظيفية وهيكلية تحدّ من فعاليتها وتضعف قدرتها على تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها. فمجلس الأمن، الذي يُفترض أن يكون أداة لضمان السلم والأمن الدوليين، غالبًا ما يُشلّ بفعل استخدام حق النقض من قبل الدول الدائمة العضوية، مما يحوّل القضايا المصيرية إلى رهائن للمصالح السياسية الضيقة، ويمنع اتخاذ قرارات حاسمة في النزاعات الكبرى، كما حدث في

سوريا، فلسطين، وأوكرانيا.[١]من جهة أخرى، يظهر ضعف التنسيق بين أجهزة المنظمة المختلفة، وتضخم البيروقراطية، مما يؤدي إلى بطء الاستجابة في حالات الطوارئ الإنسانية، وانتقائية في التدخلات، وعدم اتساق في تطبيق المعايير الدولية. هذا الأداء المتفاوت يثير تساؤلات حول مدى حيادية المنظمة، وقدرتها على تمثيل الإرادة الجماعية للدول الأعضاء، خاصة في ظل هيمنة القوى الكبرى على صنع القرار، وتهميش الدول النامية في القضايا التي تمسّ مصالحها الحيوية.[٢]كما أن أداء الأمم المتحدة في مجال التنمية المستدامة وحقوق الإنسان، رغم التقدم النظري، يواجه تحديات عملية، إذ تفتقر العديد من برامجها إلى التمويل الكافي، وتُقيّدها الاعتبارات السياسية، مما يجعلها عاجزة عن إحداث تأثير ملموس في المجتمعات المتضررة. إضافة إلى ذلك، فإن بعض الوكالات التابعة للمنظمة تعاني من ضعف في الشفافية والمساءلة، مما يضعف الثقة الدولية في مصداقيتها، ويؤدي إلى تراجع الدعم الشعبي والرسمي لها.[٣]كل هذه المبررات، النابعة من أداء المنظمة ذاته، تؤكد أن الأمم المتحدة بحاجة إلى إصلاح شامل يعيد لها فعاليتها، ويضمن تمثيلًا أكثر عدالة، ويعزز قدرتها على الاستجابة السريعة والمنصفة للتحديات العالمية، بعيدًا عن الحسابات السياسية الضيقة أو التوازنات القديمة التي لم تعد تعكس الواقع الدولي الراهن.[٤]

إشكالية الدراسة:

رغم مرور أكثر من سبعة عقود على تأسيس منظمة الأمم المتحدة، لا تزال فعالية أدائها محل جدل واسع، خاصة في ظل التغيرات المتسارعة في النظام الدولي وتعدد الأزمات العالمية. فقد أظهرت المنظمة في كثير من الحالات عجزًا عن التعامل الحاسم مع التهديدات الأمنية، كما لم تحقق الأهداف المرجوة في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية. تنطلق هذه الدراسة من تساؤل رئيسي :

إلى أي مدى تبرر أوجه القصور في أداء الأمم المتحدة، سواء في مجال السلم والأمن الدوليين أو في المجال الاقتصادي والاجتماعي؟

أهمية الدراسة:

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من كونها تسلط الضوء على الجوانب العملية والموضوعية التي تستدعي إصلاح منظمة الأمم المتحدة، بعيدًا عن الطروحات النظرية أو السياسية المجردة. فهي تقدم تحليلًا نقديًا لأداء المنظمة في مجالات حيوية تمس الأمن العالمي والتنمية المستدامة، وتساهم في إثراء النقاش الأكاديمي حول مستقبل الحوكمة الدولية. كما توفر أساسًا معرفيًا يمكن أن تستند إليه المبادرات الإصلاحية، سواء على مستوى الدول الأعضاء أو المؤسسات البحثية المعنية بالشأن الدولي.

هيكلية الدراسة:

لمعالجة الإشكالية المطروحة سندرس هذا البحث في مبحثين:

المبحث الأول: بالنسبة لقضايا السلم والأمن الدوليين وادارة الأزمات الدوليةالمبحث الثاني: المبررات المتعلقة بالدور الاقتصادي للأمم المتحدة

المبحث الأول بالنسبة لقضايا السلم والأمن الدوليين وادارة الأزمات الدولية

يبدو العصر الجديد الذي نعيشه وتعيشه معنا منظمة الأمم المتحدة قد فرض عليها نمطاً جديداً من المشاركة في إدارة التحديات الدولية، ولم تكن قد استعدت لهذا النمط الذي قد يختلف حوله الباحثون في مدى تقدمه أو تأخره عن أدوار أخرى لعبتها المنظمة[٥]، أو رأي آخر يعتبر أن هذا الدور لم يتغير في جوهره وإنما تغيرت أدواته ومحدداته وفاعليته بحيث كان في معظم أوقاته وأدواته السابقة مسلوباً بحكم السياسة فأصبح مستلباً بحكم القوة[٦].بناءً على ما سبق، سندرس هذا المبحث في مطلبين:المطلب الأول: تأثير النظام الدولي على عمل المنظمة

المطلب الثاني: مواجهة هيئة الأمم المتحدة لمسألة التهديدات الدولية.

المطلب الأول تأثير النظام الدولي في عمل منظمة الأمم المتحدة

إن تقييم أي دور للأمم المتحدة في إدارة الأزمات الدولية وخصوصاً الأزمة العراقية ٢٠٠٢-٢٠٠٣ التي وضحت بجلاء موازين القوى وسياسة الأمر الواقع داخل منظمة الأمم المتحدة يجب أن ينطلق من حقيقة كون الأمم المتحدة رابطاً سياسياً اختيارياً بين دول مستقلة ذات سيادة وليس باعتبارها منظمة قضائية، وهو ما يجعلها تعكس موقع المجتمع الدولي وتطوره وبالتالي تكيف دورها مع هذا المجتمع الدولي وطبيعته " وهو ما عبرت عنه المادة الأولى الفقرة ٤ من ميثاق الأمم المتحدة [٧].وعلى هذا الأساس تلعب الضغوط السياسية إلى جانب العديد من الضغوط الأخرى دوراً هاماً في قرارات الأمم المتحدة وهو ما تعكسه المناقشات والمداولات التي تسبق القرارات التي تصدر عن مجلس الأمن الدولي.[٨]حيث تعتبر الولايات المتحدة القطب الوحيد حاليا في الساحة الدولية فقد انعكس ذلك على موقع الولايات المتحدة داخل منظمة الأمم المتحدة وبرز ذلك جلياً في الأزمات الأخيرة رغم معارضات واعتراضات العديد من الأعضاء مما أوحى باعتقاد تجميد حق النقض بالنسبة للدول دائمة العضوية إذا ما تعارض ذلك مع مصالح الولايات المتحدة أو على الأقل إبقاء حق النقض للتهديد وليس للاستعمال في سبيل التخفيف من حدة وتوجهات الولايات

المتحدة بغية تحقيق بعض المكاسب الشكلية لهذه الدول.[٩]وليس هناك شك بأن الولايات المتحدة هي القوة العظمى التي تحاول استخدام موقعها لتقود الأمم المتحدة إلى مواقف تخدم وتتوافق مع المصالح الأمريكية في المقام الأول، وهو ما قد يسبب آثاراً مختلفة في قدرة وتوجهات الأمم المتحدة للإدارة الأزمات الدولية بطرق وأساليب تنسجم مع ميثاق الأمم المتحدة، وقد اتضح ذلك جلياً في المراحل التي سبقت الحرب الأمريكية على العراق والتي هددت إلى حد ما الأمم المتحدة ونالت من مصداقيتها، وبدا لوهلة بعد خطاب جورج بوش الابن بأن نظام الأمن الجماعي قد بدأ في النهاية[١٠]وقد اتضحت الضغوط السياسية والمساومة بعد تصريح آري فليشر [١١]بأن هدف الولايات المتحدة لا يقتصر على نزع أسلحة العراق وإنما يتعدى ذلك إلى تغيير النظام مما حدا بفرنسا وروسيا للإعلان بأنها ستحول دون أي قرار لاحق يخول استعمال القوة ضد العراق وانضمت إليها في اليوم التالي الصين وقد اتخذت نفس الموقف [١٢] في حين استمرت الولايات المتحدة بالتلويح باستخدام القوة فيما تركت مهمة تقديم اقتراحات المساومة إلى المملكة المتحدة ويرجع هذا التوجه في جذوره إلى أوائل التسعينات في القرن الماضي بعد نهاية الحرب الباردة ورغبة الصين وروسيا وفرنسا بعودة العالم إلى وضع التوازن وموازاة القوة الأمريكية، فكانت أزمة العراق الأخيرة ساحة من ساحات المواجهة مع الولايات المتحدة في سبيل الحد من استئثارها بإدارة الشأن الدولي ولعبها الدور الأساسي في كل الأزمات الدولية التي عصفت بالعالم منذ نهاية الحرب البادرة.[١٣]وبصرف النظر عن النتائج التي آل إليها المجتمع الدولي في محاولاته منع الحرب غير الضرورية ضد العراق فإن محاولات الدول التي حاولت منع هذا التوجه الأمريكي تحسب لها اعتبارها بداية لتوجه نحو مشاركة الولايات المتحدة شيئا فشيئا في قضايا العالم وأزماته التي استأثرت بإداراتها طول عقد ونيف [١٤]إن اللاعبين المختلفين المتورطين في الأزمة العراقية ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لم يتفقوا على النتيجة التي آلت إليها الأزمة لأنهم يرون القضية من خلال معايير محيطة مختلفة بحيث يتم استخدام التعايش السلمي وضرورة الوصول إلى تفاهم بين مقارباتهم المختلفة للأزمة لإثبات أن لا أحد منهم يمكنه أن ينتصر كلياً ويفرض إراداته المطلقة على مجريات الأزمة الدولية رغم الضعف الذي بدا عليه الطرف المعارض للعمل العسكري أو لتوقيت هذا العمل وظروفه فكانت الأزمة العراقية محط تنازع سياسي بين طرفين بتوجهين مختلفين لإدارة وحل الأزمات الدولية في العالم، كل ذلك تم داخل أروقة الأمم المتحدة مما أعطاها حراكاً ظاهرياً أداره اللاعبون الأساسيون [١٥]لقد كان التوجه الفرنسي لحل الأزمة العراقية ممثلاً لعدد من أعضاء مجلس الأمن الدولي، وتعود جذور هذا التوجه إلى عقود سابقة وهذا التوجه في إدارة الأزمة العراقية يستند إلى ميثاق الأمم المتحدة ومبادئها وأهدافها وفي تغليب أدوات الحلول السلمية للأزمات الدولية وترك التدخل العسكري إلى نهاية المطاف، وهو ما شكل تعارضاً مع سياسات الولايات المتحدة وأسلوبها في إدارة الأزمات الدولية.[١٦]وبدأت تطفو على السطح إرهاصات تنمو باتجاه افتراق أوربي أمريكي تقوده فرنسا وتدفعه نظرة تاريخية وواقع بات العالم يتململ منه، هذا الواقع الذي عبر عنه الرئيس الفرنسي جاك شيراك وقبل أحداث الأزمة في ١٩٩٩/١/٨ " لا يمكن لأية دولة في عالم اليوم مهما كانت قوية حل قضايا العصر وقد أكدت أزمات ١٩٩٨ ومنها الأزمة المالية التي اجتاحت روسيا ودول جنوب شرق آسيا إلى البرازيل بالإضافة إلى الأزمات السياسية في كوسوفو والعراق ومنطقة البحيرات في إفريقيا والشرق الأوسط أنه من المحال قيام دولة وحدها بحل كل القضايا ويتعين على الفرنسيين أن يفهموا أن عليهم صنع التاريخ وليس إتباعه فلا مكان في عالم اليوم للخنوع وللقدرية إن أردنا النجاح "إن هذا التوجه المدعوم أوروبياً بشكل جزئي يستند إلى تخوف ينتاب هذه الدول وهو أن تقوم أمريكا باتخاذ إجراءات تؤثر في مصالح أوروبا الحيوية في العالم دون أن تكلف الولايات المتحدة نفسها عناء الاستماع إلى وجهات النظر الأوروبية بهذا الخصوص [١٧]، وهذا ما حدا بهذه الدول إلى اتباع سياسة إحراج وعرقلة التوجهات الأمريكية في شرعنة الحرب على العراق واستخدام القوة في إدارة هذه الأزمة بغية تثبيت مبدأ المشاركة ولو بالحد الأدنى في قضايا العالم وأزماته وعدم ترك الساحة السياسية أمام الولايات المتحدة فقط بل محاولة إضعاف التوجه الانفرادي للولايات المتحدة في العالم. [١٨]إن التوجه الفرنسي الداعي إلى إعطاء فرق التفتيش الدولية الكلمة الفصل في إقرار امتثال العراق للمعايير الجديدة ولنظام التفتيش، الذي أصرت الولايات المتحدة على وجوده- هذا التوجه الداعي إلى إعطاء فرص الحل السلمي النصيب الأوفر مع إبقاء الضغط الدولي والحصار على العراق والذي شاركت فيه دول عدة ودافعت عنه في مجلس الأمن الدولي لم يرق إلى توجهات وسياسات الإدارة الأمريكية التي وضعت مسبقاً حول الأزمة بل كان هذا التوجه عائقاً أمام الولايات المتحدة استخدمت في سبيل إفراغه من مضمونه كل وسائلها الضاغطة.[١٩]وقد عبر عن التوجه الفرنسي وأهميته جملة من الأحداث بدأت مع إقرار الرئيس الأمريكي في خطابه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٢/١١/٢٠٠٢ والذي اعتبر في حينها عودة أمريكية (مشروطة) إلى الأمم المتحدة لحل الأزمة العراقية وإن مجرد إعطاء الأمم المتحدة هذا الدور مع قدرة الولايات المتحدة على عدم إعطائه والتفرد بالعمل العسكري [٢٠] يعتبر مكسباً سياسياً للدول المعارضة للتدخل العسكري الأمريكي في العراق بدون العودة إلى الأمم المتحدة، حيث تمت جولات عدة من اللقاءات والمفاوضات والمساومات دفعت الإدارة الأمريكية إلى التقليل من حدة اندفاعها في تجاهل الأمم المتحدة والقانون الدولي ورغم الشروط التي وضعت أمام الأمم

المتحدة في هذا السياق غير أن عودة الولايات المتحدة إلى الأمم المتحدة يعتبر إنجازاً يحسب لهذا التوجه الضاغط تجاه الحل الأممي الشرعي [٢١]ويعتبر القرار ١٤٤١ [٢٢] والدور المحوري الذي لعبه هذا التوجه ومناقشات مجلس الأمن ومداولاته مكسباً آخر بحيث تمكن من تنبيه الولايات المتحدة من مغبة الخروج على القرارات الدولية ولم يعط للولايات المتحدة الإقرار الذي ضغطت باتجاه في سبيل تشريع العمل العسكري المباشر ضد العراق بل أوجبت عودة إلى المجلس لإقرار هذا التدخل [٢٣]أن الضغوط والمعارك السياسية التي خاضها معسكر الولايات المتحدة من جهة ومعسكر فرنسا من جهة أخرى لم يقف عند القرار ١٤٤١ وإنما تعداه إلى مجمل المسائل المتعلقة بالأزمة العراقية وحتى بعد العمل العسكري، ويجب ألا يغيب عن نظرنا أن هذه الضغوط والمعارك الدبلوماسية هي انعكاس لموازين القوى الشاملة وإن تحقيق مكسب صغير بالنسبة لدول (السلام) يعد تقدماً في مسيرة إنهاء الانفراد الأمريكي في التعاطي مع العالم وأزماته[٢٤]إلا أن الضغوط السياسية والمناورات الدبلوماسية لم تقف عند القرار (١٤٤١) بل تلت ذلك إلى المراحل التالية لصدور هذا القرار وتهديد روسيا باستعمال الفيتو ضد قرار يسمح باستخدام القوة في مجلس الأمن مع العلم بعدم قدرة الولايات المتحدة في ذلك الوقت من حشد الأصوات التسعة اللازمة لمرور القرار مما يلغي الحاجة إلى الفيتو الروسي، غير أن بعض الضغوط على بعض الأعضاء غير الدائمين في المجلس دعا فرنسا وروسيا إلى التلويح بالفيتو وقد أتى الرد الأمريكي سريعاً على لسان كولن باول [٢٥] بان فرنسا تتحمل عواقب خطيرة إذا ما استعملت الفيتو في وجه الولايات المتحدة في مجلس الأمن[٢٦]وعلى الرغم من أن موضوع الخلاف الظاهر بين دول الاتجاه الداعي إلى عدم استعمال القوة بشكل تلقائي ومباشر وبين الولايات المتحدة ومعسكرها هو دور القانون في العلاقات الدولية حيث طرحت وجهتا نظر دعت الأولى إلى جعل قواعد ومبادئ العلاقات الدولية وتعدد الأقطاب في العالم المدخل الأساسي لإدارة وحل الأزمات الدولية، بينما رفضت الولايات المتحدة بشدة أي نظام أو آلية تحد من حجم وقوة الولايات المتحدة [٢٧], والخلاف الثاني مع الولايات المتحدة كان حول التعاطي مع الأزمات الدولية حيث يفضل الأمريكان أساليب علاجية آنية في حين يختلف عنهم الأوروبيون الممثلون بفرنسا بضرورة وجود قواعد وقائية لإدارة الأزمات الدولية وتجنبها، هذا الخلاف داخل الأمم المتحدة بين كلا الاتجاهين وصل إلى الناتو عندما طلبت الولايات المتحدة مساعدة تركيا من خلال حلف شمال الأطلسي في حال وقوع الحرب غير أن التوجه الذي تقوده فرنسا والراغب في كسب نقاط أخرى على حساب الولايات المتحدة عرقل هذا التوجه حتى أن فرنسيس هيسبورغ مستشار وزير الخارجية الفرنسي كان قد صرح بـ " مرحبا بنهاية الحلف الأطلسي"[٢٨]وخلاصة القول بأن فرنسا اعتقدت بأن مجلس الأمن يمكنه عبر آلياته دفع الولايات المتحدة إلى التراجع عبر استخدام دبلوماسية ليَ الذراع، ولكن عجز مجلس الأمن الناشئ عن ضعف أعضائه الدائمين في مواجهة الولايات المتحدة لم يمكن هذا التوجه (الفرنسي، الروسي، الألماني) المدعوم صينياً من ثني الولايات المتحدة عن وجهتها.

المطلب الثاني مواجهة هيئة الأمم المتحدة لمسألة التهديدات الدولية

لقد شكلت نهاية الحرب الباردة بالنسبة لمنظمة الأمم المتحدة مناسبة هامة لضخ قليل من الأمل في إعادة بعض أدوارها وصلاحياتها التي كان قد سمرها إيقاع الثنائية القطبية في محاولة لولادة ثانية كان من المأمول أن تضخ روحاً جديدة في المنظمة الدولية قارب في بعض التحليلات في ذلك الوقت الولادة الجديدة للأمم المتحدة [٢٩]وهنا وبعد هذه السنوات على هذه الولادة الجديدة أو الثانية على حد تعبير المهتمين في هذا المجال في ذلك الوقت، إلى أي مدى كانت هذه الولادة طبيعية بمعنى السابقة التاريخية في انهيار نظام دولي وحلول آخر على غير العادة فهذا النظام تهاوى بفعل الانهيار الداخلي لأحد قطبية وهي المرة الأولى في تاريخ العلاقات الدولية التي ينتهي فيها نظام دولي دون حرب. وإلى أي مدى كان هذا المولود الجديد أو المجدد صحيح البنية قادراً على الوقوف على قدميه؟ أم هل كان مسخاً شوهته فيما بعد المؤثرات الخارجية؟ إن نظرة عميقة إلى أحداث وأدوار الأمم المتحدة في مواجهة الأزمات الدولية بعيداً عن الأدوار الثانوية تظهر بوضوح مدى النجاح أو الفشل الذي منيت به وشروط وآليات التقييد والإطلاق التي حكمت أدوارها على الساحة الدولية،[٣٠] ومن خلال ملاحظتنا لنماذج الأزمات السابقة التي بحثنا دور الأمم المتحدة فيها نجد أن دور الأمم المتحدة في هذا المجال يمكن أن يندرج ضمن ثلاثة أنماط قد لا تختلف كثيراً وقد تختلف شكلياً في أحيان أخرى.[٣١]

١ _ نمط المشاركة الفاعلة ظاهرياً: والمثال الأكثر وروداً هو مثال الأزمة العراقية ١٩٩٠-١٩٩١ (أزمة الخليج الثانية) وإن بدا ذلك شكلياً غير أن توافق مصالح الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن حول قضية احتلال العراق للكويت هو ما حدا بالأمم المتحدة لأن تكون قادرة على اتخاذ قرارات سمحت بإضفاء الصيغة القانونية للمجتمع الدولي على ما تلا ذلك من العملية والتي عكست موازين القوى الدولية- فالأمم المتحدة لن تكون إلا ابنة الدول بل ورهينتها أيضاً وهذا يعني أنها ستكون إلى حد كبير انعكاساً لمصالحها أو بالأحرى لمصالح بعضها- الأقوى بالطبع [٣٢].

٢ _ النمط الاستبعادي: وهي أي الأمم المتحدة إن كانت قد أصدرت قرارات في مثل هذا النمط فقراراتها لا يسمعها أحد غيرها، وتبقى حبيسة وثائق المنظمة الدولية[٣٣]، وهو ما نلاحظه في الكثير من الأزمات التي اعترضت سبيل الأمم المتحدة كالصراع العربي الصهيوني وأزمة كوسوفو وأزمة

البوسنة والهرسك، فقد كانت القرارات المتخذة في مثل هذه الأوضاع لا أكثر من إبراء ذمة أخلاقي أمام المجتمع الدولي، ويلحظ في هذا النمط أن محاولات حل وإدارة هذه الأزمات كانت تتم في الغالب خارج مظلة المنظمة الدولية– والتي قد تضفي عليها في بعض الأحيان سمة من الشرعية– ووفق معايير وخطط وعمليات قد لا تتلاءم بالشكل الأمثل مع القرارات الدولية[٣٤]، أو قد تتم فيما بعد صياغة بعض القرارات التي يوصي نصها بشرعيتها الأممية [٣٥].

٣_ نمط المراقبة: وفيه تحتم طبيعة الأزمة أو طرفيها على الأمم المتحدة هذا النوع من تعاطي فيكون دورها حبيس قرارات الشجب أو الدعوة أو الطلب وما إلى ذلك من ألفاظ تتردد في هذا النوع من القرارات التي هذا النمط من المشاركة وبذلك تخرج المنظمة رغماً عنها تتعامل مع عن الإطار الذي خلقت من أجله والذي تم تأسيسها بناءً عليه في سبيل تحقيق السلم والأمن الدوليين. وهنا قد يتبادر إلى الذهن نمط رابع لدور الأمم المتحدة غير أن علاقته بالأزمات الدولية قد تكون محدودة أو تليها أو حتى تحاول أن تسبقها وهي (الدبلوماسية الوقائية) [٣٦] وتشكل الدبلوماسية الوقائية والانتشار الوقائي ونزع السلاح الوقائي الإستراتيجيات الرئيسية في الأجلين القصير والمتوسط [٣٧] غير أنه وبعد ٤ سنوات من هذا الكلام للأمين العام في تقريره السنوي لم يلحظ أي مبادرة في هذا الاتجاه وهذا ما أشار إليه أي– الدبلوماسية الوقائية تحت عنوان (المنع والدبلوماسية والانتشار الوقائي) تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة١٩٩٨.[٣٨]غير أن مقومات هذا التوجه الذي طرحه الأمين العام الحالي ومن قبله سلفه بطرس غالي لم تتوفر لها البيئة الذاتية والموضوعية التي تخرجه من الأفكار والأوراق ليطبق على أرض الواقع حتى أن جهود حفظ السلام لم تكن على زيادة عددها الملحوظ إلا تعبير عن فشل في الجهود الوقائية التي وردت في تقارير الأمين العام الحالي والسابق بالإضافة إلى ابتعادها عن نقاط التوتر الحقيقية والأزمات القابلة للانفجار كفلسطين والأراضي المحتلة عام ١٩٦٧، والهند والباكستان (كشمير)، وبقاء دورها ضمن الأزمات الداخلية لبعض الدول أو خارج مناطق نفوذ الدول الكبرى، كما أن عمليات حفظ السلام تقوم على ثلاثة مبادئ هي قبول الأطراف وعدم التميز وعدم استعمال القوة[٣٩]أما عمليات بناء السلام، فقد ظهرت في إطار الاستراتيجية الوقائية والتي تعتبر مرحلة لا حقه لانتهاء الأزمة الدولية هذا إذا ما كانت الإستراتيجيات الوقائية التي اتبعتها الأمم المتحدة إستراتيجيات ناجحة، ففلسفة المنع تستند إلى افتراض حسن النية وإلى الاعتقاد بأن الحكومات ستسعى إلى تغليب رفاه السكان ككل على المصالح الفئوية الضيقة ونحن نعلم للأسف أن الحال هو على خلاف ذلك في كثير من الأحيان[٤٠]إن الزيادة الكمية في حجم النشاط في إدارة الأزمات الدولية من خلال زيادة عدد جلسات مجلس الأمن التي عقدت وناقشت الأزمات الدولية أو من خلال زيادة عدد القرارات الصادرة أو عمليات حفظ السلام لم تواكبها نوعية في مستوى الفاعلية أو حتى مستوى التعاطي الفاعل.[٤١]

وقد كانت الولايات المتحدة في الأعوام الأولى لنهاية الحرب الباردة تحاول مغازلة الأمم المتحدة وتهديدها في نفس الآن، في محاولة منها لاستصدار قرارات تخدم مصالحها، أو منع قرارات قد لا تخدم مصالحها غير أنها الآن تفضل الاستقلال عنها في حال رؤيتها أن ذلك يحقق مصالحها تاركة دور إضفاء الشرعية مخافة الانهيار والتراجع في عيون الشعوب على الدول الأخرى والهيئات الأممية، فأصبحت الأمم المتحدة وهي المنظمة التي خلقت لأجل شعوب العالم غير ذات فاعلية في عيون شعوب ال دول الصغرى وغير ذات أهمية في عيون إدارات الدولة الأقوى.[٤٢]

غير أن الأمم المتحدة بلا شك ستبقى في المرحلة المنظورة تتأرجح في إداراتها للازمات الدولية بين الأنماط الثلاثة أو الأربعة التي سبق لنا ذكرها، وذلك حتى يتحقق لها الدور الأكبر الذي تطمح إليه شعوب ودول العالم.[٤٣]

المبحث الثاني المبررات المتعلقة بالدور الاقتصادي للأمم المتحدة

برز مبررات إصلاح الأمم المتحدة في المجال الاقتصادي من خلال فشلها في تحقيق العدالة الاقتصادية العالمية، وتزايد التحديات التي تواجه الدول النامية في ظل هيمنة المؤسسات المالية الكبرى[٤٤]إن الدور الاقتصادي للأمم المتحدة، رغم طموحه المعلن في تحقيق التنمية المستدامة والحد من الفقر، ظل محدوداً بفعل هيمنة مؤسسات بريتون وودز—كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي—التي تمارس تأثيراً كبيراً على السياسات الاقتصادية العالمية، غالباً بما يخدم مصالح الدول الكبرى. هذا التفاوت في النفوذ الاقتصادي يطرح ضرورة إصلاح الأمم المتحدة لتكون أكثر قدرة على التعبير عن مصالح الدول النامية والضعيفة في الجنوب العالمي من أبرز المبررات أيضاً أن النظام الاقتصادي العالمي يشهد تحولات عميقة نحو التعددية القطبية، بينما بقيت الأمم المتحدة أسيرة لتوازن القوى الذي ساد بعد الحرب العالمية الثانية. هذا الجمود الهيكلي جعل المنظمة عاجزة عن مواكبة التغيرات في توزيع الثروة والسلطة الاقتصادية، وبالتالي غير قادرة على معالجة الأزمات الاقتصادية العالمية بشكل عادل وفعّال كما أن التحديات الاقتصادية المعاصرة—مثل الفقر، المجاعات، الأوبئة، وتغير المناخ—تتطلب استجابة منسقة وعادلة[٤٥]، وهو ما لم تستطع الأمم المتحدة تحقيقه بسبب ضعف التنسيق بين أجهزتها الاقتصادية وتداخل صلاحياتها مع مؤسسات مالية دولية لا تخضع لنفس المعايير الديمقراطية أو الشفافية. لذلك، فإن إصلاح الأمم المتحدة في هذا المجال لا يقتصر على إعادة توزيع الأدوار، بل يشمل أيضاً تعزيز استقلاليتها

الاقتصادية، وتفعيل آليات الرقابة والمساءلة على المؤسسات المالية العالمية[٤٦]. وعليه سندرس هذا المبحث في مطلبين:المطلب الأول: الأمم المتحدة وهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المطلب الثاني: أسباب ضعف الدور الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة

المطلب الأول الأمم المتحدة وهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية

تهدف الأمم المتحدة منذ تأسيسها إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بوصفها ركيزة أساسية للسلم والأمن الدوليين[٤٧]، وقد تجسد هذا الهدف في العديد من المواثيق والبرامج والوكالات المتخصصة. وفيما يلي تفصيل لهذا الدور:

أولاً: الإطار المؤسسي لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية

١. المجلس الاقتصادي والاجتماعي :(ECOSOC) يُعد أحد الأجهزة الرئيسية في الأمم المتحدة، ويضطلع بمهمة تنسيق السياسات الاقتصادية والاجتماعية بين الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة. يراجع تقارير التنمية، ويصدر توصيات، ويعقد منتديات دولية للحوار بين الحكومات والمجتمع المدني.[٤٨]

٢. الوكالات المتخصصة: مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) ، ومنظمة العمل الدولية(ILO) ، ومنظمة الأغذية والزراعة(FAO) ، ومنظمة الصحة العالمية(WHO) ، وكلها تعمل على دعم الدول في مجالات التنمية، الصحة، التعليم، التغذية، والعمالة.[٤٩]

٣. أهداف التنمية المستدامة :(SDGs) أُطلقت عام ٢٠١٥ كخطة عالمية حتى عام ٢٠٣٠، وتشمل ١٧ هدفاً، منها القضاء على الفقر، تحقيق المساواة، تعزيز النمو الاقتصادي، وضمان التعليم والصحة للجميع.[٥٠]

ثانياً: التحديات التي تواجه الأمم المتحدة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية

١. عدم المساواة في توزيع الموارد والتمويل: غالباً ما تُمنح الدول الغنية نفوذاً أكبر في تحديد أولويات التمويل، مما يحد من قدرة الأمم المتحدة على دعم الدول الفقيرة بشكل عادل[٥١].

٢. تداخل الصلاحيات مع مؤسسات مالية دولية: مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، اللذين يملكان أدوات تمويلية وتأثيراً سياسياً يفوق ما تمتلكه الأمم المتحدة، مما يضعف استقلالية الأخيرة في رسم سياسات تنموية عادلة[٥٢].

٣. ضعف الالتزام الدولي: كثير من الدول لا تفي بتعهداتها المالية تجاه برامج التنمية، مما يؤدي إلى فجوات تمويلية تعيق تنفيذ المشاريع، خاصة في المناطق المتأثرة بالنزاعات أو الكوارث.[٥٣]

٤. البيروقراطية والتعقيد الإداري: تؤدي إلى بطء في الاستجابة، وتحد من فعالية البرامج التنموية، خصوصاً في حالات الطوارئ أو في البيئات الهشة.[٥٤]

ثالثاً: مبررات إصلاح دور الأمم المتحدة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية

١. تعزيز العدالة الاقتصادية العالمية: من خلال إعادة هيكلة آليات اتخاذ القرار داخل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وضمان تمثيل أكبر للدول النامية في صياغة السياسات.[٥٥]

٢. تفعيل آليات الرقابة والمساءلة: لضمان شفافية استخدام الموارد، ومحاسبة الجهات المنفذة على النتائج، بما يعزز الثقة في برامج الأمم المتحدة.[٥٦]

٣. دمج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في جهود السلم والأمن: إذ لا يمكن تحقيق الاستقرار دون تنمية، ولا تنمية دون مؤسسات عادلة وآمنة، مما يستدعي تنسيقاً أكبر بين أجهزة الأمم المتحدة المختلفة[٥٧].

٤. الاستجابة للتحولات العالمية: مثل الرقمنة، تغير المناخ، والهجرة، والتي تتطلب نماذج تنموية جديدة تتجاوز الأساليب التقليدية، وتستند إلى الابتكار والشراكة متعددة الأطراف.[٥٨]

٥. تمكين المجتمعات المحلية: عبر إشراكها في تصميم وتنفيذ البرامج، وتوفير الدعم الفني والمالي لبناء قدراتها، بما يضمن استدامة التنمية وملاءمتها للسياقات المحلية[٥٩].

بهذا التفصيل، يتضح أن تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ليس مجرد هدف معلن، بل هو مسار معقد يتطلب إصلاحاً مؤسسياً، وتضامناً دولياً، ورؤية متجددة لدور الأمم المتحدة في القرن الحادي والعشرين.

المطلب الثاني أسباب ضعف الدور الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة

في إطار تحليل أسباب ضعف الدور الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، يمكن الوقوف على مجموعة من العوامل البنيوية والوظيفية التي حدّت من قدرتها على التأثير الفعّال في هذا المجال الحيوي[٦٠]. وفيما يلي عرض تفصيلي مع تعداد منهجي:

أولاً: الأسباب البنيوية والمؤسسية

١. هيمنة الدول الكبرى على أجهزة اتخاذ القرار: خاصة داخل مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، حيث تؤثر مصالح الدول الخمس دائمة العضوية على توجهات السياسات العامة، مما يضعف استقلالية الأمم المتحدة في معالجة القضايا الاقتصادية والاجتماعية من منظور عالمي عادل.

٢. تعدد الوكالات وتداخل المهام: وجود عدد كبير من الوكالات المتخصصة) مثلUNDP ، FAO، WHO، وغيرها (يؤدي إلى تكرار البرامج وتضارب الأولويات، مما يضعف التنسيق ويقلل من الكفاءة في تنفيذ المشاريع التنموية.[٦١]

٣. ضعف آليات التمويل المستدام: تعتمد الأمم المتحدة على مساهمات الدول الأعضاء، التي غالباً ما تكون مشروطة أو غير منتظمة، مما يخلق فجوات تمويلية ويؤثر على استمرارية البرامج الاقتصادية والاجتماعية، خصوصاً في الدول النامية[٦٢].

ثانياً: الأسباب السياسية والوظيفية

١. تسييس المساعدات والبرامج التنموية: كثيراً ما تُستخدم برامج الأمم المتحدة كأدوات للنفوذ السياسي، حيث تُوجه المساعدات وفقاً للاعتبارات الجيوسياسية لا لحاجات الشعوب، مما يضعف مصداقية المنظمة ويحد من فعاليتها.

٢. ضعف القدرة التنفيذية في البيئات الهشة: في الدول الخارجة من النزاعات أو المتأثرة بالكوارث، تعاني الأمم المتحدة من صعوبات في الوصول، التنفيذ، وضمان الأمن، مما يحد من قدرتها على إحداث أثر اقتصادي واجتماعي ملموس[٦٣].

٣. البيروقراطية الإدارية المفرطة: تؤدي إلى بطء في اتخاذ القرار، وتعقيد في الإجراءات، مما يعيق الاستجابة السريعة للتحديات الاقتصادية والاجتماعية، خاصة في حالات الطوارئ أو الأزمات الإنسانية.

ثالثاً: الأسباب التقنية والمعرفية

١. عدم مواكبة التحولات الرقمية والاقتصادية العالمية: لا تزال العديد من برامج الأمم المتحدة تعتمد على نماذج تنموية تقليدية، غير قادرة على الاستجابة لتحديات الاقتصاد الرقمي، الذكاء الاصطناعي، والابتكار التكنولوجي[٦٤].

٢. ضعف الاستثمار في بناء القدرات المحلية: تركز بعض البرامج على تقديم المساعدات المباشرة دون تعزيز القدرات المؤسسية والبشرية للدول [٦٥]المستفيدة، مما يؤدي إلى اعتماد طويل الأمد دون تحقيق تنمية مستدامة.[٦٦]

٣. قصور في تقييم الأثر وقياس النتائج: تفتقر بعض مشاريع الأمم المتحدة إلى أدوات دقيقة لقياس الأثر الاقتصادي والاجتماعي، مما يصعّب عملية المراجعة والتطوير المستند إلى بيانات واقعية.

هذا التعداد يوضح أن ضعف الدور الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة ليس نتيجة عامل واحد، بل هو نتاج تفاعل معقد بين البنية المؤسسية، السياقات السياسية، والقدرات التقنية، مما يستدعي إصلاحاً شاملاً يعيد للمنظمة فعاليتها ومصداقيتها في خدمة التنمية العالمية[٦٧].

الخاتمة

خلصت هذه الدراسة إلى أن منظمة الأمم المتحدة، رغم مكانتها المركزية في النظام الدولي، تواجه تحديات بنيوية ووظيفية تؤثر سلبًا على قدرتها في تحقيق أهدافها في مجالي السلم والأمن الدوليين والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وقد أظهرت التحولات في النظام الدولي، وتعدد الأزمات المعاصرة، محدودية أدوات المنظمة في الاستجابة الفاعلة، مما يبرز الحاجة إلى إصلاحات مؤسسية تواكب المتغيرات وتعيد للمنظمة دورها الريادي.

النتائج:

١. تأثر أداء الأمم المتحدة في مجال السلم والأمن الدوليين بطبيعة النظام الدولي القائم على الهيمنة والتوازنات السياسية، مما حدّ من فاعلية قرارات مجلس الأمن.

٢. لم تتمكن المنظمة من تطوير آليات فعالة لإدارة الأزمات الدولية المعقدة، خاصة تلك التي تتداخل فيها المصالح الاستراتيجية للدول الكبرى.

٣. رغم تبني الأمم المتحدة أهدافًا طموحة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أن ضعف التمويل، وتعدد الجهات الفاعلة، وغياب التنسيق، أدى إلى محدودية الأثر الفعلي.

٤. هناك فجوة واضحة بين الخطاب الأممي حول العدالة الاجتماعية والتنمية، وبين الواقع التنفيذي في الدول النامية والمتأثرة بالنزاعات.

المقترحات:

١. ضرورة إعادة النظر في هيكلية مجلس الأمن، بما يضمن تمثيلًا أكثر عدالة للدول النامية ويحدّ من استخدام حق النقض (الفيتو) بشكل معيق.

٢. تعزيز استقلالية مؤسسات الأمم المتحدة عن الضغوط السياسية للدول الكبرى، خاصة في إدارة الأزمات الإنسانية والنزاعات المسلحة.

٣. تطوير آليات تمويل مستدامة لبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مع التركيز على الشراكات الفاعلة مع المنظمات الإقليمية والمحلية.

٤. اعتماد مؤشرات تقييم أداء دورية وشفافة لقياس مدى تحقيق الأهداف الأممية، وربطها بإصلاحات إدارية ومؤسسية ملموسة.

قائمة المصادر والمراجع

١. أبو الوفا، أحمد ، المنظمات الدولية وقانون المسؤولية الدولية، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد ٥، مصر،٢٠٠١.

٢. أحمد عالم، وائل ، المنظمات الدولية النظرية العامة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ٢٠١١.

٣. احمد ياسين الشواني، نوزاد ، الاختصاص القضائي في جريمة الإبادة الجماعية، طبعة أولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت، ٢٠١٢.

٤. آري فليشر، سياسي من الولايات المتحدة الأمريكية . تولى منصب السكرتير الصحفي للبيت الأبيض من سنة ٢٠٠١_٢٠٠٣، .وهو عضو في الحزب الجمهوري.

٥. الأمم المتحده أم الولايات المتحده"، مجله المستقبل العربي ، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربيه، السنه ٢٦(مارس ٢٠٠٤)، العدد ٣٠١.

٦. الأمم المتحده أم الولايات المتحده"، مجله المستقبل العربي ، بيروت، مركز د ارسات الوحده العربيه، السنه ٢٦(مارس ٢٠٠٤)، العدد ٣٠١.

٧. باسكال شينيو، فرنسا والتوازنات الدولية، مجلة شؤون الشرق الأوسط، العدد (١٠٩)، مركز الدراسات الاستراتيجية، بيروت، لبنان، ٢٠١٣.

٨. البيطار ، وليد ، القانون الدولي العام، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ٢٠٠٨، لبنان.

٩. الجومرد ،عامر ، النص العربي لميثاق الأمم المتحدة وأخطاؤه، الطبعة الرابعة، جامعة الموصل، العراق، ٢٠٠٤.

١٠.جون ميرشايمر وستيفن والت في السياسة الخارجية، مؤسسة كارانيجي للسلام الدولي، الولايات المتحدة الأمريكية، كانون الثاني، ٢٠٠٣، ص ١٥-٨٥.

١١.جويلي ،سعيد ، المدخل لدراسة القانون الدولي الإنساني، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر،٢٠٠٣.

١٢.حسن نافعة، الأمم المتحدة الأمم المتحدة في نصف قرن، دراسة في تطور التنظيم الدولي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، سلسلة عالم المعرفة، العدد (٢٠٢)، الكويت ٢٠٠٦.

١٣.حقي توفيق، سعد ، مبادئ العلاقات الدولية، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٠.

١٤.حياوي، نبيل ، ميثاق الأمم المتحدة ونظام محكمة العدل الدولية مع دراسة تمهيدية لأسباب وظروف تأسيس هيئة الأمم المتحدة ومبادئها وأهدافها، المكتبة القانونية، العراق، ٢٠١٢.

١٥.خليل محمد، ضاري ، مبادئ التعامل في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية، بيت الحكمة، العراق، ١٩٩٩.

١٦.خليل محمود ، ضاري ، ويوسف ، باسيل ، المحكمة الجنائية الدولية هيمنة القانون أم قانون الهيمنة، الطبعة الأولى، مطبعة الزمان، بغداد، ٢٠٠٣.

١٧.خير الدين حسيب، مسار الافتراق الأوربي في الولايات المتحدة، مجلة الفكر السياسي، العدد (١٦)، اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ٢٠٠٢.

١٨.روزماري هوليس، الخروج من فخ العراق، الشؤون الدولية، المعهد الملكي للشؤون الدولية، المملكة المتحدة، المجلد ٧٩، العدد (١)، كانون الثاني ٢٠٠٣.

١٩.سعيد حمودة ، منتصر ، محكمة العدل الدولية، دار الفكر الجامعي، مصر،٢٠١٢.

٢٠.سليقة ، رواد ، إدارة الأزمات الدولية في ظل نظام الأمن الجماعي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٤.

٢١.سمير كرم، ليوشراوس واليمين الأمريكي في مجلة المستقبل العربي، العدد (٢٩٥)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٣.

٢٢.سوفي، فرست ، الوسائل القانونية لمجلس الأمن في تدويل النزاعات الداخلية وتسويتها " دراسة تطبيقية تحليلية، الطبعة الأولى، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣.

٢٣.صالح أبو العطا، رياض، المنظمات الدولية (الأمم المتحدة–المنظمات المتخصصة–المنظمات الإقليمية)، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠٠٠.

٢٤.صالح الجنابين هديل ، مسؤولية المنظمة الدولية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠١٢.

٢٥.عارف السيد، رشاد، الوسيط في المنظمات الدولية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الأردن، ٢٠١٣.

٢٦.عبد اللطيف حسن، سعيد، المحكمة الجنائية الدولية وتطبيقات القضاء الجنائي الدولي الحديث والمعاصر، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة ،٢٠١٤.

٢٧.عبد الله المسدي، عادل ، المحكمة الجنائية الدولية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة– مصر، ٢٠١٤.

٢٨.عبد المنعم يونس، ماهر ، استخدام القوة في فرض الشرعية الدولية، المكتبة المصرية، الاسكندرية، ٢٠٠٤.

٢٩.عبد الناصر مانع، جمال، التنظيم الدولي (النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة)، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٨.

٣٠.عثمان أباظه ،فاروق ، دراسات في تاريخ العلاقات الدولية والحضارة الحديثة، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، مصر، ٢٠٠٠.

٣١.علام، وائل ، مركز الفرد في النظام القانوني للمسؤولية الدولية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١.

٣٢.فتيحة، ليتيم، عقوبات الأمم الاقتصادية وآثارها حقوق الإنسان في العراق، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية، جامعة باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، ٢٠٠٣.

٣٣.فؤاد فهمي، نهال، مشكلات الإدارة العامة الدولية: د ارسة تطبيقية علي الأمانة العامة للأمم المتحدة ، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتو ارة الفلسفة في الإدارة العامة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠٠.

٣٤.فوزي صلوخ، أمركة النظام العالمي، الطبعة الأولى، منشورات دار المنهل، بيروت، لبنان، ٢٠٠٢ .

٣٥.كلود فوسلر جيمس، إداره البيئه من أجل جوده الحياه، ترجمه علاء أحمد صلاح، القاهره، ٢٠٠١.

٣٦.مجيد علي المرزاني ، هيمداد ، نشأة وتكوين المحكمة الجنائية الدولية ونص اتفاقية روما، الطبعة الأولى، مكتبة زين الحقوقية والادبية، بيروت، ٢٠١٦.

٣٧.محمد عبد المنعم ،هويدا ، العقوبات الدولية وأثرها على حقوق الإنسان، مهيب للطباعة، القاهرة، ٢٠٠٦.

٣٨.مختار علي سعيد، الطاهر ، القانون الدولي الجنائي، طبعة الأولى، دار الكتاب الجديد، لبنان، ٢٠٠١.

٣٩.ناهد طلاس العجي، الأمم المتحدة بين الأزمة والتجديد، ترجمة محمد عرب صاصيلا، دار طلاس للنشر، دمشق، ٢٠٠٦.

٤٠.نجاة رشيد، نردين ،الامم المتحدة بين التفعيل والتعطيل، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، مصر، ٢٠١٥.

٤١.نعيم المالكي، هادي ، المنظمات الدولية، الطبعة الأولى، مكتبة السيسبان، جامعة بغداد، العراق، ٢٠١٣.

٤٢.نعيم المالكي، هادي ، المنظمات الدولية، دار السنهوري القانونية والعلوم السياسية، العراق،٢٠١٥.

٤٣.نهرو، هادي ، دور الأمم المتحدة في تطبيق القانون الدولي الإنساني، الطبعة الأولى، بيروت، منشورات زين الحقوقية، ٢٠١٩.

٤٤.هيجنز، روزالين ، مساهمة محكمة العدل الدولية في العالم المعاصر، ط١، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبوظبي، ٢٠٠٩.

٤٥.الياسري، ياسين ، ممارسة مجلس الأمن لاختصاصاته الأساسية في ظل النظام الدولي الجديد، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٢.

٤٦.ياسين الحموي ،ماجد ، نظرة في أزمة الأمم المتحدة في ظل القانون الدولي، مجلة الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الكويت، السنة السابعة والعشرون، العدد الثالث، الكويت، أيلول، ٢٠٠٣.

٤٧.ياسين داود، صلاح ، المنظمات الدولية، الطبعة الأولى، مطبعة دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل ،٢٠٠٧.

٤٨.يونس سديرة، نجوى ، ضمانات المتهم أمام المحكمة الجنائية الدولية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٤.

49. Blix.hans. treaty Making Powers. the Library Of Essays In International Law.london. 2001.

50. INGRID DETTER, Law - Making by International Organizations. Holland Book Library.(Stockholm : P.A. Norstedt & Sonders Forlag)1965.

هوامش البحث

(١) سعيد حمودة ، منتصر ، محكمة العدل الدولية، دار الفكر الجامعي، مصر،٢٠١٢.ص٥٥

(٢) ياسين داود، صلاح ، المنظمات الدولية، الطبعة الأولى، مطبعة دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل ،٢٠٠٧، ص١٢٩.

(٣) الأمم المتحده أم الولايات المتحده"، مجله المستقبل العربي ، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربيه، السنه ٢٦(مارس ٢٠٠٤)، العدد ٣٠١، ص ٦.

(٤) نهرو، هادي ، دور الأمم المتحدة في تطبيق القانون الدولي الإنساني، الطبعة الأولى، بيروت، منشورات زين الحقوقية، ٢٠١٩.ص٣١

(٥) خليل محمود ، ضاري ، ويوسف ، باسيل ، المحكمة الجنائية الدولية هيمنة القانون أم قانون الهيمنة، الطبعة الأولى، مطبعة الزمان، بغداد، ٢٠٠٣، ص٦٧.

(٦) نجاة رشيد، نردين ،الامم المتحدة بين التفعيل والتعطيل، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، مصر، ٢٠١٥.ص٨٣

(٧) عبادة محمد التامر، الأمم المتحدة وادارة الأزمات الدولية في القرن الحادي والعشرون، مرجع سابق، ص١٠٧.

(٨) عبد الله المسدي، عادل ، المحكمة الجنائية الدولية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة– مصر، ٢٠١٤، ص١٥٦.

(٩) احمد ياسين الشواني، نوزاد ، الاختصاص القضائي في جريمة الإبادة الجماعية، طبعة أولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت، ٢٠١٢.ص٦٣

(١٠) سعود المولى، خريف الأمم المتحدة، مرجع سابق، ص٢٥٠.

(١١) آري فليشر، سياسي من الولايات المتحدة الأمريكية . تولى منصب السكرتير الصحفي للبيت الأبيض من سنة ٢٠٠١_٢٠٠٣، .وهو عضو في الحزب الجمهوري.

(١٢) كان تصريح اري فلايشر في ٢٨ شباط سنة ٢٠٠٢ وموقف روسيا وفرنسا في ٥ آذار ٢٠٠٢.

(١٣) مصطفي علوي، "الأزمه الع ارقيه كمنعطف في عسكره أزمات العلاقات الدوليه"، في: العدوان علي الع ارق: خريطه أزمه ومستقبل أمه، مرجع سابق، ص ص ٥٥–٥٦ .

(١٤) جون ميرشايمر وستيفن والت في السياسة الخارجية، مؤسسة كارانيجي للسلام الدولي، الولايات المتحدة الأمريكية، كانون الثاني، ٢٠٠٣، ص ١٥–٨٥.

(١٥) روزماري هوليس، الخروج من فخ العراق، الشؤون الدولية، المعهد الملكي للشؤون الدولية، المملكة المتحدة، المجلد ٧٩، العدد (١)، كانون الثاني ٢٠٠٣، ص ٢٣.

(١٦) مجيد علي المرزاني ، هيمداد ، نشأة وتكوين المحكمة الجنائية الدولية ونص اتفاقية روما، الطبعة الأولى، مكتبة زين الحقوقية والادبية، بيروت، ٢٠١٦.ص٦٤

(١٧) خير الدين حسيب، مسار الافتراق الأوربي في الولايات المتحدة، مجلة الفكر السياسي، العدد (١٦)، اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ٢٠٠٢، ص ١٨٣.

(١٨) يونس سديرة، نجوى ، ضمانات المتهم أمام المحكمة الجنائية الدولية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٤.ص٨٦

(١٩) يونس سديرة، نجوى ، ضمانات المتهم أمام المحكمة الجنائية الدولية ، ص٨٩.

(٢٠) غير أن التوجه الأمريكي بالعودة إلى الأمم المتحدة كان قد حال بينها وبين قطيعة تاريخية مع المجتمع الدولي والمنظمات الدولية وغير الحكومية.

(٢١) محمد عبد المنعم ،هويدا ، العقوبات الدولية وأثرها على حقوق الإنسان، مهيب للطباعة، القاهرة، ٢٠٠٦.ص٢٥

(٢٢) القرار ١٤٤١، و قرار اتخذه مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بالإجماع في ٨ نوفمبر ٢٠٠٢، يمنح العراق في عهد صدام حسين» فرصة أخيرة للوفاء بالتزاماته في مجال نزع السلاح«، وقد استخدم لتبرير ما أصبح يعرف فيما بعد بغزو الولايات المتحدة للعراق.

(٢٣) باسكال شينيو، فرنسا والتوازنات الدولية، مجلة شؤون الشرق الأوسط، العدد (١٠٩)، مركز الدراسات الاستراتيجية، بيروت، لبنان، ٢٠١٣، ص ١٥٠.

(٢٤) تقول الفيلسوفة الفرنسية سيمون وايل التي توفيت نهاية الحرب العالمية الثانية " نعرف جيداً أن أمركة أوربا بعد الحرب ستقود بلا شك إلى أمركة الكرة الأرضية كلها وستفقد الإنسانية ماضيها ". ومنذ عهد ديغول بدأ مسار الإفتراق عن الإرادة الأمريكية بالنسبة للفرنسيين.

(٢٥) كولن لوثر بأول، ١٩٣٧_٢٠٢١، هو سياسي أمريكي وجنرال متقاعد بأربعة نجوم في جيش الولايات المتحدة.

(٢٦) باسكال شينيو، فرنسا والتوازنات الدولية، مرجع سابق، ص١٥٥.

(٢٧) عارف السيد، رشاد، الوسيط في المنظمات الدولية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الأردن، ٢٠١٣، ص١٤٥.

(٢٨) سمير كرم، ليوشراوس واليمين الأمريكي في مجلة المستقبل العربي، العدد (٢٩٥)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٣، ص ١٧٣-١٨٠.

(٢٩) حسن نافعة، الأمم المتحدة الأمم المتحدة في نصف قرن، دراسة في تطور التنظيم الدولي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، سلسلة عالم المعرفة، العدد (٢٠٢)، الكويت ٢٠٠٦، ص ١٣٥-١٣٦.

(٣٠) ناهد طلاس العجي، الأمم المتحدة بين الأزمة والتجديد، ترجمة محمد عرب صاصيلا، دار طلاس للنشر، دمشق، ٢٠٠٦، ص ٤٢.

(٣١) هيجنز، روزالين ، مساهمة محكمة العدل الدولية في العالم المعاصر، ط١، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبوظبي، ٢٠٠٩، ص١٣٨.

(٣٢) ناهد طلاس العجي، الأمم المتحدة بين الأزمة والتجديد، مرجع سابق، ص ٤٣

(٣٣) " الأمم المتحده أم الولايات المتحده"، مجله المستقبل العربي ، بيروت، مركز د ارسات الوحده العربيه، السنه ٢٦(مارس ٢٠٠٤)، العدد ٣٠١، ص ٦.

(٣٤) جويلي ،سعيد ، المدخل لدراسة القانون الدولي الإنساني، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر،٢٠٠٣، ص١٦٧.

(٣٥) فوزي صلوخ، أمركة النظام العالمي، الطبعة الأولى، منشورات دار المنهل، بيروت، لبنان، ٢٠٠٢، ص ١٦٠.

(٣٦) الدبلوماسية الوقائية هي العمل الرامي إلى منع نشوء منازعات بين الأطراف، ومنع تصاعد المنازعات القائمة وتحولها إلى صراعات، ووقف انتشار هذه الصراعات عند وقوعها، ومهام الدبلوماسية الوقائية، يمكن أن يتولاها الأمين العام للأمم المتحدة شخصيا، أو عبر مجلس الأمن، أو الجمعية العامة، أو عبر الوكالات والبرامج المتخصصة للأمم المتحدة، أو عبر المنظمات الإقليمية.

(٣٧) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال المنظمة، الدورة (٥٤)، نيويورك، ١٩٩٩.

(٣٨) نعيم المالكي، هادي ، المنظمات الدولية، الطبعة الأولى، مكتبة السيسبان، جامعة بغداد، العراق، ٢٠١٣.ص٣٤

(٣٩) ناهد طلاس العجي، الأمم المتحدة بين الأزمة والتجديد، مرجع سابق، ص ٢٠-٢٥.

(٤٠) Blix.hans. treaty Making Powers. the Library Of Essays In International Law.london. 2001.

(٤١) فؤاد فهمي، نهال، مشكلات الإدارة العامة الدولية: د ارسة تطبيقية علي الأمانة العامة للأمم المتحدة ، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتو ارة الفلسفة في الإدارة العامة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠٠. ص٨٦

(٤٢) فتيحة، ليتيم، عقوبات الأمم الاقتصادية وآثارها حقوق الإنسان في العراق، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية، جامعة باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، .٢٠٠٣، ص٦٩

(٤٣) علام، وائل ، مركز الفرد في النظام القانوني للمسؤولية الدولية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١.ص٤٨

(٤٤) كلود فوسلر جيمس، إداره البيئه من أجل جوده الحياه، ترجمه علاء أحمد صلاح، القاهره، ٢٠٠١، ص ٦٤-٦٥.

(٤٥) مختار علي سعيد، الطاهر ، القانون الدولي الجنائي، طبعة الأولى، دار الكتاب الجديد، لبنان، ٢٠٠١، ص٨٧.

(٤٦) الياسري، ياسين ، ممارسة مجلس الأمن لاختصاصاته الأساسية في ظل النظام الدولي الجديد، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٢.ص٢٣٥

(٤٧) صالح الجنابين هديل ، مسؤولية المنظمة الدولية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠١٢.ص١٢٢

(٤٨) صالح أبو العطا، رياض، المنظمات الدولية (الأمم المتحدة-المنظمات المتخصصة-المنظمات الإقليمية)، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠٠٠، ص٣٩.

(٤٩) حقي توفيق، سعد ، مبادئ العلاقات الدولية، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٠، ص٥٦.

(٥٠) خليل محمد، ضاري ، مبادئ التعامل في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية، بيت الحكمة، العراق، ١٩٩٩.ص١٢٣.

(٥١) سليقة ، رواد ، إدارة الأزمات الدولية في ظل نظام الأمن الجماعي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٤، ص١٢٦.

(٥٢) INGRID DETTER, Law – Making by International Organizations. Holland Book Library.(Stockholm : P.A. Norstedt & Sonders Forlag)1965.

(٥٣) عبد المنعم يونس، ماهر ، استخدام القوة في فرض الشرعية الدولية، المكتبة المصرية، الاسكندرية، ٢٠٠٤.ص٧٨

(٥٤) عبد الناصر مانع، جمال، التنظيم الدولي (النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة)، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٨، ص٦٣.

(٥٥) عبد اللطيف حسن، سعيد، المحكمة الجنائية الدولية وتطبيقات القضاء الجنائي الدولي الحديث والمعاصر، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة ،٢٠١٤.

(٥٦) أحمد عالم، وائل ، المنظمات الدولية النظرية العامة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ٢٠١١.ص١٣٤

(٥٧) المرجع ذاته، ص١٣٦.

(٥٨) عثمان أباظه ،فاروق ، دراسات في تاريخ العلاقات الدولية والحضارة الحديثة، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، مصر، ٢٠٠٠.ص١٥٤

(٥٩) ياسين الحموي ،ماجد ، نظرة في أزمة الأمم المتحدة في ظل القانون الدولي، مجلة الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الكويت، السنة السابعة والعشرون، العدد الثالث، الكويت، أيلول، ٢٠٠٣.ص٦٦

(٦٠) ياسين الحموي ،ماجد ، مرجع سابق، ص٦٧.

(٦١) حياوي، نبيل ، ميثاق الأمم المتحدة ونظام محكمة العدل الدولية مع دراسة تمهيدية لأسباب وظروف تأسيس هيئة الأمم المتحدة ومبادئها وأهدافها، المكتبة القانونية، العراق، ٢٠١٢.ص٥٦

(٦٢) المرجع ذاته، ص٥٧.

(٦٣) أبو الوفا، أحمد ، المنظمات الدولية وقانون المسؤولية الدولية، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد ٥، مصر،٢٠٠١.ص٩٤

(٦٤) البيطار ، وليد ، القانون الدولي العام، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ٢٠٠٨، لبنان.

(٦٥) الجومرد ،عامر ، النص العربي لميثاق الأمم المتحدة وأخطاؤه، الطبعة الرابعة، جامعة الموصل، العراق، ٢٠٠٤. ص١٥٨

(٦٦) نعيم المالكي، هادي ، المنظمات الدولية، دار السنهوري القانونية والعلوم السياسية، العراق،٢٠١٥.ص٧٣

(٦٧) سوفي، فرست ، الوسائل القانونية لمجلس الأمن في تدويل النزاعات الداخلية وتسويتها " دراسة تطبيقية تحليلية، الطبعة الأولى، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣. ص١٩٥